



جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

### قرار وزاري

رقم (٦٤) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٧

**بشأن إنشاء مهنة (تحلية مياه) بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام السنوات الثلاث  
كأصول ملحقة على مدرسة سفاجا للصناعات البحرية بمحافظة البحر الأحمر**

**وزير التربية والتعليم :**

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨،  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية  
بجميع نوعياتها بقرار وزاري،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم  
للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن)،  
وللصالح العام،

### قرار

**مادة (١) :**

"تشأ مهنة (تحلية المياه) بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام السنوات الثلاث"  
كأصول ملحقة على مدرسة سفاجا للصناعات البحرية التابعة لمديرية التربية والتعليم  
بحمحافظة البحر الأحمر وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤.

**مادة (٢) :**

مدة الدراسة بالأصول المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الطالب الناجحون في نهاية الصف  
الثالث "دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج" ويحدد فيه نوع التخصص.

**مادة (٣) :**

يطبق على طلاب الأصول المشار إليها القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ والقرار الوزاري رقم  
٦٦٢ لسنة ٢٠١١ لنظم التقويم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة لنظم التعليمية والإدارية  
المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج.





٢٠ / / التاريخ

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

-٢-

تابع القرار رقم (٤٦) بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ / ٧

مادة (٤):

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمد أبو النصر)

